إذا ادعى البائع أن المعيب المردود غير الذي قبضه المشتري

ويقبل قول بائع أن المبيع المعيب ليس المردود إلا في خيار شرط، فقول مشتر. البائع أعرف بسلعته فإذا رددت عليه كأسا، فحلف أن هذا ليس الكأس الذي اشتريت مني. أنت اشتريت مني كأسا أكبر من هذا ورددت علي كأسا صغيرا مصدعا، يقبل قول البائع أن المبيع المعيب غير المردود المعيب المردود غير المبيع الذي قبضه المشتري. يحلف: بعتك مثلا ثوبا جديدا، ورددت علي ثوبا مستعملا. بعتك ثوبا كبيرا، ورددت علي ثوبا صغيرا وقلت: هذا هو الذي اشتريت. بعتك مثلا سراجا فيه زجاج سليم ورددت علي سراجا صغيرا أصغر منه أو مغايرا له أو مختلف الماركة أو الرقم أنا ما أجد هذه الأرقام. بعتك قدرا مثلا كبيرا أو رطله كذا وكذا، أو ماركته كذا وكذا ورددت علي غيره، فيقبل قول البائع أن المعيب المعين غير المردود. نعم. إلا في خيار. إلا في خيار. خيار الشرط. إذا شرط عليه أن لي الخيار خمسة أيام، فإنه أمين. المشتري أمين، فيقول: هذه هي السلعة التي اشتريت منك .... ..ينتظر نهاية الشهر. ..الأولى به أن يقال: له رده مطلقه ولو ما شرط. إذا وجده فاسدا. ..يعني فيه نعم.